غير مقصود في وضعه وان كان مرتجلا واسم الجنس ما وضع لماهية من حيث
صدقها على كثيرين بحسب ان الصدق هو الحصول المحفوظ ذكرة عند تجرده
من ال والاضافة وهو فرق نفيس وفي ظني انى رايت مايويد
في كلام بعضهم والذي استوجهه شيخنا الفنيمي وتلميذه الشير املسي
ان الفرق بين اسم الجنس والنكرة بان اسم الجنس للحقيقة بلا قيد
والنكرة للفرد اعتبارى وان كلا من رجل واسد يصح ان يكون نكرة
واسم جنس بالاعتبارين المذكورين ويمكن مثله في فرقنا ايضا
هذا وفي حواشي شيخنا السيد ان المراد بالذهن في هذا المقام
ذهن المخاطب وكان رحمه الله تعالى يقرر ذلك في درسه ويمكن
عليه ان بعض اصحاب الفرق الاول وهو المحقق الخبيصي وشاهي
شيخ القرافي صرح بانه ذهن الواضع فاعرف ذلك قوله ان
هذه الاسماء اى اعلام الاجناس قوله للحقائق المتحدة في الذهن
اى المتحدة فيه وانظر هل يقود سن بان اسم الجنس للحقيقة المتحدة
ذهنا فيكون الفرق بين علم الجنس واسمه عند اعتبار التعين
في علم الجنس دون اسمه كما هو المشهور او بانه للفرد المنتشر
فيكون الفرق عنده ظاهرا ولعل هذا اقرب الى كلامه قوله ومثله
اى نظيره وشبهه في اعتبار التعيين فقط فلا يرد ان الممثل
ماهية والممثل به فرد والضمير يرجع الى الحقائق المتحدة في الذهن
وذكر المتناول بالمذكور او مدلول هذه الاسماء اى وثانيهما
يقتضي ان ما ثبت لاحدهما يثبت هو او نظيره للاخر فلذلك
قال فكما صح ان يرد ذلك المعهود باللام اى التي هي احد طرق
التعريف فلا يبعد ان يوضع له اى للمذكور من تلك الحقائق
علم لان العلمية احد طرق التعريف ايضا نظير ال قوله قال

بعضهم

بعضهم هذا تاييد وايضاح لما قاله سن في علم الجنس ويقرب بما
سكت عنه من بيان اسم الجنس قوله لا بعينه اى حالة كون
الواحد غير ملتبس بتعينه في اصل وضعه قوله اطلقته
على اصل وضعه اى اطلاقا مجازيا على اصل هو وضعه او المراد
بالوضع الموضوع له والظرف مع ما بعده متعلق باطلقته والاضافة على
كل للبيان وهذا على ما قدمه من انه موضوع للواحد لا بعينه واما
على انه موضوع للحقيقة فاذا اطلق على الفرد المبهم او المعين من حيث
وجودها فيه وصدقها عليه كان اطلاقا حقيقيا والا كان مجازا
وكذا يقال في علم الجنس اذا اطلق على الفرد المبهم او المعين كما قاله
الناكري وما ذكر من التفصيل هو الذي قاله السعد في مطوله
والذي قاله الكمال ابن الهمام ونقله عن المتقدمين ان اطلاق
اسم للحقيقة على افرادها حقيقة مطلقا قوله واذا اطلقت
اسامة على واحد اى معين كما في هذا اسامة مقبلا او مبهما
كما في ان رايت اسامة ففرضه قوله فانما اردت للحقيقة اى
لاحظت حال اطلاقه على الفرد ما تضمنه من الحقيقة فالذي استعمل
فيه اللفظ واطلق عليه حقيقة هو الحقيقة الموجودة في الفرد
ويرد عليه انه يجوز ان يريد باسامة الفرد من غير ملاحظة
الحقيقة فما ذكره من الحصر ممنوع ويمكن دفعه بان كلامه في الاطلاق
الحقيقي اى واذا اطلقت اسامة على واحد اطلاقا حقيقيا فيتم
الحصر قوله باعتبار الوجود اى وجودها في ضمن الافراد
المستعمل فيها اللفظ وقوله في التعدد اى تعدد معنى اسامة
تعددا بدليا ضمنا اى لزوما من الاطلاق والاستعمال اذ يلزم
من اطلاقه على الحقيقة التي توجد في ضمن افراد متعددة التعدد

Copyright Sejong University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)